

أسس القبول للطلبة في الجامعات الأردنية الخاصة

للعام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨ صادرة بالاستناد

للمادة (٥/٦/٦) من قانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩ قانون التعليم العالي والبحث العلمي وتعديلاته

وبموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (٣٠٣)، تاريخ ٢٠١٧/٨/٨

=====

أولاً : يحدد مجلس التعليم العالي قبل بداية كل عام دراسي، أعداد الطلبة الذين يمكن قبولهم في كل تخصص من تخصصات الجامعات الخاصة في ذلك العام، بناءً على تنسيب من هذه الجامعات، وفي ضوء توصية مجلس هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها.

ثانياً : يتم قبول الطلبة في الجامعات الأردنية الخاصة، في برنامج البكالوريوس، وفق الشروط التالية:

(أ) أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية، أو ما يعادلها.

(ب) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ الفرع العلمي التقدم للقبول في الجامعات في مختلف التخصصات.

(ج) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ الفرع الأدبي، والفرع الشرعي، التقدم للقبول في تخصصات الجامعات من كليات: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة ونظم المعلومات الإدارية.

(د) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ فرع الإدارة المعلوماتية التقدم للقبول في تخصصات الجامعات من كليات الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة، والتخصصات في كليات علم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات (باستثناء تخصص هندسة الحاسوب)، رياضيات ونظم المعلومات الإدارية.

هـ) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ فرع التعليم الصحي الشامل التقدم للقبول في تخصصات الجامعات في التخصصات من الكليات التالية:

١. التمريض، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والزراعة، والآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والشريعة، والعلوم الإدارية والاقتصادية والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والحقوق.
٢. العلوم، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، شريطة دراسة مواد الرياضيات الاستدراكية (٠٩٩) والمتطلبات (١٠١)، (١٠٢) إن كانت هذه المواد مطلوبة في الخطة الدراسية للتخصص.
٣. تخصص نظم المعلومات الإدارية.

و) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ الفروع المهنية التقدم للقبول في الجامعات في كليات، أو تخصصات محددة لكل فرع مهني، شريطة دراسة المادتين الإضافيتين المقررتين للفرع المهني المعني، والنجاح فيهما، وفي هذه الحالة تحسب علامتا هاتين المادتين (١٥٠) علامة، بدلاً من علامات التدريب العملي (١٥٠) علامة، لأغراض القبول الجامعي، وتحدد الكليات، أو التخصصات التي يسمح لطلبة الفروع المهنية التقدم لها على النحو التالي:

١. الفرع الصناعي في كليات: الهندسة، والعلوم، والزراعة، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، وتخصص نظم المعلومات الإدارية.
٢. الفرع الزراعي في كليات: الزراعة، والعلوم، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والموارد الطبيعية والبيئية، وتخصص نظم المعلومات الإدارية.
٣. والفرع الفندقي وفرع الاقتصاد المنزلي في كليات: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والشريعة، والحقوق، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، وتخصص نظم المعلومات الإدارية.

ثالثاً: يكون الحد الأدنى لمعدلات الالتحاق في الجامعات الأردنية على النحو التالي:

- كليات: الهندسة، وهندسة الحاسوب، والصيدلة، والشريعة. ٨٠٪
- كليات: التمريض، العلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل. ٧٠٪
- كليات: الزراعة، والقانون. ٦٥٪
- باقي التخصصات في الكليات الأخرى. ٦٠٪

رابعاً: يسمح للجامعات الخاصة، وضمن الأعداد المقرر قبولها في البند (أولاً) من هذه الأسس، قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية في الفروع المهنية في السنوات السابقة بدون مواد إضافية شريطة إحضار وثيقة من وزارة التربية والتعليم تثبت بأنه في سنة حصول الطالب على شهادة الثانوية العامة لم يكن مطلوباً منه دراسة مادتين إضافيتين.

خامساً: يسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الثانوية العامة، بفروعها كافة (باستثناء الطلبة غير الناجحين في المواد الإضافية بالفروع التي تقتضي ذلك)، التّقدم بطلبات الالتحاق إلى كليات الفنون والتصميم في الجامعات الأردنية، ويكون القبول فيه على أساس المعدل، شريطة خضوع الطلبة لامتحان القدرات الفنية، والذي يخصص له (٥٠٪) من علامة المفاضلة للالتحاق بتخصص الفنون، بالإضافة إلى الشروط الأخرى التي يقرها مجلس عمداء الجامعة المعنية.

سادساً: أ) يجوز للجامعة الخاصة قبول عدد من الطلبة غير الأردنيين استثناءً من شرط المعدل في برامج البكالوريوس بنسبة لا تزيد على (٢٥٪) من مجموع الطاقة الاستيعابية في كل تخصص، ويحد أعلى (١٥) علامة أقل من الحد المسموح به لمعدلات القبول شريطة التقيد بفروع الشهادة الثانوية العامة التي تحدد الالتحاق في كل كلية/ تخصص.

ب) على الرغم مما ورد في البند (أ) اعلاه لا يجوز منح اي طالب أردني يحمل جنسية اخرى استثناءً من شرط المعدل للتسجيل في التخصصات المطروحة بالجامعات.

ج) تقوم الجامعات بقبول الطلبة الواردين في البند (أ) اعلاه مباشرة وتنافسياً حسب أعلى المعدلات، على أن تقوم بتزويد الوزارة في بداية كل فصل بالبيانات الخاصة بهؤلاء الطلبة وفق النموذج المعد لهذه الغاية.

سابعاً: يبت مجلس التعليم العالي في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الأسس.

ثامناً: تُلغى هذه الأسس أي تعليمات أو قرارات أو اتفاقيات بين الجامعات أو أي مؤسسات أخرى ذات علاقة بقبول الطلبة، ما لم تكن مُقرّة من مجلس التعليم العالي، أو أي قرارات أخرى تتعارض معها.